

(قرار رقم ١٨ لعام ١٤٣٥هـ)

**الصادر من لجنة الاعتراض الزكويه الضريبيه الابتدائيه الثانيه**

**بشأن قضية الاعتراض المقدم من المكلف/مؤسسة (أ)**

**برقم (٣٤/٤٢)**

**على الربط الزكوي للأعوام من ١٤٢٣هـ حتى ١٤٢٨هـ**

**الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله، وبعد:**

في يوم الأحد ١٤٣٥/٥/٢٩هـ اجتمعت لجنة الاعتراض الزكويه الضريبيه الابتدائيه الثانيه بالرياض للبت في الاعتراض المقدم من مؤسسه (أ) على الربط الزكوي للأعوام من ١٤٢٣هـ حتى ١٤٢٨هـ.

وبعد الاطلاع على ملف الاعتراض لدى اللجنة، وعلى مذكرة رفع الاعتراض رقم ١٤٣٤/١٦/٧٣٣٠ و تاريخ ٤/١٢/١٤٣٤هـ وعلى ما ورد بمحضر جلسة المناقشة المنعقدة بتاريخ ١٩/٢/١٤٣٥هـ التي حضرها عن المصلحة/..... ولم يحضر عن المؤسسة أحد، وعلى المذكرة الإل hacque المقدمة من المؤسسة رقم ٤١٣١ و تاريخ ١٠/٥/١٤٣٥هـ.

**فقد قررت اللجنة الفصل في الاعتراض على النحو التالي:**

**أولاً: الناحية الشكلية:**

أخطرت المصلحة المؤسسة بالربط بخطابها رقم ٢٨/٤/٣٨٠ و تاريخ ٢٣/٥/١٤٣٣هـ، واعتبرت عليه الشركة بخطابها الوارد للمصلحة برقم ٤٩٧ و تاريخ ٢٦/٧/١٤٣٣هـ، وحيث إن الاعتراض قدم خلال المدة النظامية (في أول يوم دوام بعد العطلة الرسمية) ومن ذي صفة فإنه يكون مقبولاً من الناحية الشكلية.

**ثانياً: الناحية الموضوعية:**

ينحصر اعتراض المؤسسة على إضافة (الدائون المتنوعون) للوعاء الزكوي.

**وفيمما يلي استعراض لوجهتي نظر كل من المؤسسة والمصلحة ورأي اللجنة:**

**أ - وجهة نظر المؤسسة:**

فيما يلي وجهة نظر المؤسسة كما جاءت نصاً في خطاب الاعتراض المشار إليه بعاليه:

" قامت مصلحتكم الموقرة باحتساب مبلغ (١,٩٨٢,٤٧٠) ريال سعودي وهو البند الخاص بـ (دائون متنوعون) وذلك بإضافتهم للوعاء الزكوي لحلول الدوام عليهم، مع العلم أن هذه الأرصدة هي لذمم قديمة من سنوات عديدة وليس عليها أية حركة وهي مرتبطة بالأرصدة المدينة المدورة وبالبالغة (٤٨٩,٩٦٨) ريال سعودي، ونتيجة لخطأ محاسبي لم يقم المحاسب لدينا بعمل المقاصلة اللازمة بين الأرصدة المدينة والدائنة وإظهارهم بالقوائم المالية بالصافي وهو مبلغ (٥٠,٤٩٣) ريال سعودي.

إن البضاعة الموجودة لدى المؤسسة وبالبالغ قيمتها (٦٠,٤٤) ريال سعودي جميعها بضاعة راكدة ومتناهية الصلاحية وأخذت من أحد الموردين للتصرف ولم يتم سداد قيمتها ولصعوبة الاتصال بالمورد فقد تم محاسبياً عمل التسوية اللازمة

إيقاف المبلغ في رصيد المورد وبذلك يكون صافي رصيد الأرصدة الدائنة التي تم إغفالها كإيرادات متنوعة نتيجة صعوبة الاتصال بهم ولكون هؤلاء الأفراد غير موجودين حالياً (٣٥٨، ٤٣٣) ريال سعودي.

إن المؤسسة لم تمارس أي نشاط منذ أكثر من عشر سنوات وهي متوقفة عن النشاط وتم إبلاغكم بذلك عدة مرات مع كل ميزانية قدمت لكم، وحيث إن صاحب المؤسسة يبلغ من العمر أكثر من (٨٠) عاماً فإنه جاري العمل على إغلاق المؤسسة وشطب السجل التجاري.

بالإشارة إلى ما تقدم أعلاه ونتيجة عدم إظهارنا للقواعد المالية الداخلية المعدة من قبل المؤسسة على حقيقتها بما يتماشى مع المعايير المحاسبية المتعارف عليها، فإننا سنوافيكم بنسخة معدلة من هذه القوائم المالية وذلك للأعوام من ١٤٢٣هـ حتى ١٤٢٨هـ، وكذلك ننسخة معدلة من القوائم المالية للأعوام ١٤٢٩هـ حتى عام ١٤٣١هـ، ونسخة مدققة من محاسب قانوني للسنة المنتهية في ١٢/٣/١٤٣٢هـ راجين التكرم بالإيعاز إلى من يلزم بالعمل على إنهاء موقفنا الزكوي لديكم وتزويدنا بشهادة نهائية حتى إغلاق المؤسسة، علماً بأن رقمنا المميز لديكم هو .....

وقدمت المؤسسة مذكرة إلحاقيه رقم ٤١٣١ و تاريخ ١٤٣٥/٠١ ذكرت فيها التالي نصاً:

إن خطابكم الأخير لم يتناول اعتراضاتنا وقد أغفل معالجتها بما يجعل من أسباب تمسكنا بهذه الاعتراضات قائمةً.

كما وأرجو أن أبين لكم بأن المؤسسة لا تعمل من الناحية الواقعية بأي شكل من الأشكال وقد توقفت عن ممارسة أعمالها وأنشطتها منذ عدة سنوات، وإنني بصفتي ابن مالك المؤسسة أقوم بالتواصل مع المصلحة لإنهاه أية أمور قائمة بين المؤسسة والمصلحة: لكون والدي رجلاً طاعناً في السن ولا يقوى على القيام بأي عمل، أو حتى التواصل مع أي جهة أو شخص.

إننا إذ نكرر ونؤكّد على تمسّكنا بكافة اعتراضاتنا، لنلتّمّس من سعادتكم التفضّل بإعادة بحث ودراسة الربط الزكوي في ضوء خطاباتنا السابقة، سائلين المولى أن يوفّقنا لما فيه الخير والسداد في ظلّ سيدِي ومولاي خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود أيده الله ورعاه.

كما نرفق لعニアتكم نسخة عن البيانات المالية المعدلة عن السنوات من ١٤٢٣ حتى ١٤٢٨، وكذلك نسخة معدلة من القوائم المالية للأعوام من ١٤٢٩ حتى عام ١٤٣١ والتي قد تم إرسالها لكم سابقاً.

## ب - وجهة نظر المصلحة:

فيما يلي وجهة نظر المصلحة كما جاءت نصاً في مذكرة رفع الاعتراض:

" تؤكد المصلحة على صحة الإجراء الذي تم بخصوص إضافة (الدائنين المتنوعون) للوعاء الزكوي تطبيقاً للفتوى الشرعية رقم ٢٣٦١٥ وتاريخ ١٤٤٤/٤/١٥ اه إجابة السؤال الثاني لحولان حوله عليها كما هو موجود بالقواعد المالية، ويؤيد ذلك ما أفاد به المكلف من خلال خطاب الاعتراض بعدم وجود أي دركة على هذا البند، حيث إن هذه الديون تضاف للوعاء وتعالج زكويًّا باعتبار ما آلت إليه من الجانب الأصولي (أي العناصر المقابلة لهذه الديون)، فإذا آلت إلى عروض قنية أو مصروفات، فلا زكاة فيها وتخصم من الوعاء، وإذا آلت إلى عروض تجارة متداولة يتم تركيتها ولا تخصم من الوعاء، وعليه تتمسك المصلحة بصفة ادئها".

**رأي اللجنة:**

بعد الاطلاع على وجهة نظر كل من المؤسسة والمصلحة، وما ورد في محضر جلسة المناقشة، وما ورد في المذكورة الإلتحاقية المقدمة من المؤسسة تبين أن محور الخلاف يتمثل في اعتراض المؤسسة على إضافة بند (الدائون المتنوعون) للوعاء الزكوي للأسباب المفصلة في وجهة نظرها.

وبرجوع اللجنة للقواعد المالية المدققة وإلى الربط الزكوي محل الاعتراض وإلى ملف الاعتراض، واستناداً للفتوى رقم (٢٣٠.٧٧) وتاريخ ١٤٢٦/١١/٨هـ ترى اللجنة رفض اعتراض المؤسسة.

وبناءً على ذلك، وللحيثيات الواردة في القرار فإن لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية الثانية بالرياض تقرر ما يلي:

**أولاً: من الناحية الشكلية:**

قبول اعتراض مؤسسة (أ) على الربط الزكوي للأعوام من ١٤٢٣هـ حتى ١٤٢٨هـ من الناحية الشكلية لتقديمه خلال المدة النظامية ومن ذي صفة.

**ثانياً: من الناحية الموضوعية:**

رفض اعتراض المؤسسة على إضافة بند (الدائون المتنوعون) للوعاء الزكوي للحيثيات الواردة في القرار.

يُعد هذا القرار قابلاً للاستئناف أمام اللجنة الاستئنافية الضريبية خلال ستين يوماً من تاريخ إبلاغه لكلا الطرفين طبقاً للقرار الوزاري رقم (١٥٢٧) وتاريخ ١٤٣٥/٤/٢٤هـ، وعلى المكلف المستأنف القيام بسداد المبالغ المستحقة أو تقديم ضمان بنكي طبقاً للقرار الوزاري رقم (٣٤) وتاريخ ١٤٣٧/٧/١هـ.

**والله ولي التوفيق**